

الاستثناء

حكم المستثنى بـ "إلا" النصب إن وقع بعد تمام الكلام الموجب سواء كان متصلاً أو، منقطعاً نحو: ((قام القومُ إلا زيداً)) و ((ضربتُ القومُ إلا زيداً)) و ((مررتُ بالقومِ إلا زيداً)) و ((قام القومُ إلا حماراً)) و ((ضربتُ القومُ إلا حماراً))، و ((مررتُ بالقومِ إلا حماراً)) في هذه المثل منصوب على الاستثناء، وكذلك حماراً، والصحيح من مذاهب النحويين أن الناصب له ما قبله بواسطة (إلا).

و ينتصب الذي استثنيته إلا مع تمام الكلام إذا كان موجباً، فإن وقع بعد تمام الكلام الذي ليس بموجب وهو المشتمل على النفي، أو شبهه والمراد بشبه النفي النهي والاستفهام، فإما أن يكون الاستثناء متصلاً أو، منقطعاً، والمراد بالمتصل أن يكون المستثنى بعضاً مما قبله وبالمقطع ألا يكون بعضاً مما قبله . فإن كان متصلاً جاز نصبه على الاستثناء، وجاز إتباعه لما قبله في الإعراب وهو المختار . والمشهور أنه بدل من متبوعه وذلك نحو: (ما قام أحدٌ إلا زيدٌ وإلا زيداً) و(لا يقيم أحدٌ إلا زيدٌ وإلا زيداً) و(هل قام أحدٌ إلا زيدٌ؟ وإلا زيداً وما ضربتُ أحداً إلا زيداً) و(لا تضرب أحداً إلا زيداً) و(هل ضربتُ أحداً إلا زيداً؟) فيجوز في (زيداً) أن يكون منصوباً على الاستثناء، وأن يكون منصوباً، على البدلية من أحد وهذا هو المختار. وتقول: ما مررتُ إلا زيدٌ وإلا زيداً، ولا تمرر بأحدٍ إلا زيد، وإلا زيداً، وهل مررت بأحدٍ إلا زيد؟ وإلا زيداً